

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٥٩٦ لسنة ٢٠١٤

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٨٩ لسنة ٢٠١٤ بتشكيل الوزارة ؛

وعلى ما عرضه وزير التربية والتعليم

قرر :

(المادة الاولى)

تشكل لجنة برئاسة السيد وزير التنمية المحلية وعضوية كل من السادة :

وزير الأوقاف .

وزير التربية والتعليم .

وزير الشباب والرياضة .

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية .

السادة المحافظون .

ممثل لوزارة الدفاع .

مدير المركز الوطنى لتخطيط استخدامات أراضى الدولة .

وللجنة أن تدعو إلى حضور اجتماعاتها من ترى لزوماً لحضوره من ممثلى الجهات

الحكومية الأخرى متى اقتضت الحاجة ذلك لمناقشة ما يدخل فى نطاق اختصاصها .

(المادة الثانية)

تتولى اللجنة التنسيق مع الجهات المعنية لتوفير أراضٍ لبناء مدارس عليها فى المناطق

التي بها عجز فى المدارس ، بهدف توفير مكان لكل من هو فى سن التعليم وزيادة الإتاحة

وتقليل كثافة الفصول ، وذلك طبقاً لخطّة وزارة التربية والتعليم والخطّة الاستراتيجية للتعليم

قبل الجامعى المعتمدة من مجلس الوزراء .

(المادة الثالثة)

يكون وزير التربية والتعليم مقررًا للجنة ويتولى اقتراح ميعاد انعقادها وجدول أعمالها ، ويكون للجنة أمانة فنية وإدارية يصدر بتشكيلها قرار من مقرر اللجنة .

(المادة الرابعة)

تقدم اللجنة تقريراً دورياً بنتائج أعمالها وتوصياتها إلى رئيس مجلس الوزراء لاتخاذ ما يلزم بشأنها .

(المادة الخامسة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١١ ذى القعدة سنة ١٤٣٥ هـ

(الموافق ٦ سبتمبر سنة ٢٠١٤ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محلب